الجمهوريّة التّونسيّة

وزارة الشّؤون الإجتماعيّة | وزارة التّربية | وزارة الصّحة

منشور عـ1ـدد بتاريخ..... 22 جانفي 2015	منشور عـ6ـدد بتاريخ..... 27 جانفي 2015	منشور عـ...ـدد بتاريخ..... 23 جانفي 2015

من وزراء التّربية والشّؤون الإجتماعية والصّحة

إلى السّيدات والسّادة

المندوبين الجهويّين للتّربية

المديرين الجهويّين للشّؤون الاجتماعية

المديرين الجهويّين للصحّة

الموضوع: حول بعث"خلايا مرافقة التّلميذ" في الوسط المدرسي.

المرجع: - القانون التّوجيهي عدد 80 لسنة 2002 المؤرّخ في 23 جويلية 2002 المتعلّق بالتّربية والتّعليم.

- المنشور المشترك بين وزارتي التّربية والعلوم والشّؤون الإجتماعية عدد 40 بتاريخ 17 سبتمبر 1991 حول بعث وحدات العمل الإجتماعي المدرسي.
- منشور وزارة الصحة العمومية عدد 98/94 بتاريخ 30 سبتمبر 1998 حول تطوير خدمات الصحة المدرسية والجامعية وتكثيفها.
- المنشور المشترك لوزراء الصحة العمومية والتّربية والتكوين والشّؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج عدد 15/85/94 بتاريخ 18/12/12 نوفمبر 2002 المتعلّق بإحداث مكاتب الإصغاء والإرشاد للتلميذ داخل المؤسّسات التّربوية.
- المنشور المشترك بين وزارة التربية ووزارة الشّؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج عدد 06/34 الصّادر بتاريخ 19 أفريل 2010 حول الإحاطة بالتّلاميذ المنقطعين عن الدّراسة.
- منشور وزارة الشّؤون الاجتماعية عدد 19 بتاريخ 10 جويلية 2013 حول المساعدات الظّرفية والمساعدات في إطار العمل الاجتماعي المدرسي.

www.education.gov.tn

وبعد، تجسيدا للفصل 39 من الدستور التونسي والذي ينص: "التعليم إلزامي حتى سن السادسة عشرة..." وحرصا على دعم المسار التّعليمي للتلميذ، وعملا على مواجهة تنامي الظّواهر المؤثّرة سلبا على السّير الطبيعي لهذا المسار ولحماية التّلاميذ من مخاطر الإخفاق والانقطاع المبكّر عن الدّراسة، واعتمادا على التّقييمات التي أجريت على الهياكل النّاشطة في المؤسّسات التّربويّة بصفة منفردة من قبل وزارة التّربية، أو بالشّراكة مع وزارتي الشّؤون الإجتماعيّة والصحّة وهياكل المجتمع المدني، وحرصا على إحكام تنسيق الجهود المبذولة في سبيل تأمين الإحاطة النّفسيّة والاجتماعية والتّربويّة بالتّلاميذ لا سيّما ذوي الصّعوبات منهم، وإضفاء مزيد النّجاعة على التّدخّلات المذكورة، وضمانا لتأمين أقصى حظوظ النّجاح للمساعي الهادفة إلى تطوير الحياة المدرسيّة ومرافقة التّلاميذ والمؤسّسات التّربويّة بما يكفل تحقيق الأهداف المنشودة فقد تقرّر توحيد مختلف الهياكل النّاشطة في هذا المجال ضمن هيكل موحّد أُطلق عليه"**خليّة مرافقة التّلميذ**" تحت إشراف الوزارات الثّلاث التّربية والشّؤون الاجتماعية والصحّة والتي سيتمّ العمل على تركيزها تدريجيّا لتعوّض الهياكل الموجودة حاليّا.

وفي اطار تجسيم هذا التّمشّي يتعيّن على السّيدات والسّادة :

- **المندوبين الجهويّين للتّربية**

- العمل قدر الإمكان على تخصيص فضاء خاص "بخليّة مرافقة التّلميذ" داخل المؤسّسات التّربوية التي ستحتضن هذه الخلايا وتجهيزها بالتّعاون مع وزارتي الشّؤون الاجتماعيّة والصحّة بالمعدّات والتّجهيزات ووسائل العمل الضّروريّة بما يضمن تيسير مهمّة الأطراف المتدخّلة وفق ما تتطلّبه الحالات المتعهّد بها من إحاطة ومرافقة نفسيّة وصحّية و اجتماعية و بيداغوجيّة.
- تكليف إطار تربوي قارّ كلّما تيسّر ذلك بالمؤسّسات الإعداديّة والثّانويّة ومساعد المدير بالمدارس الابتدائية بالسّهر على تسيير هذه الخليّة وضبط ملفات التّلاميذ الذين يواجهون صعوبات مدرسيّة أو المهدّدين بالانقطاع عن الدّراسة أو المنقطعين حديثا عنها والتّنسيق بين مختلف الأطراف المتدخّلة.

- دعوة هذا الإطار الى:

. التّنسيق بين أطراف الشّراكة لضبط برنامج عمل الخليّة و السّير الأمثل لنشاطها.

. التّعريف بمهام الخليّة ونشاطها لدى الإطار التّربوي وفق الدّليل المرجعي المعدّ للغرض.

. تنسيق جهود متابعة مسار التّعهّد بالحالات والمساهمة في جمع و تحليل المعطيات الخاصّة

www.education.gov.tn

بالخدمات المسداة وتقييم النّتائج مع الالتزام بسرّية المعطيات مهما كان نوعها.

. إعداد التّقارير الشّهرية والثّلاثيّة والسّنويّة حول نتائج التّعهد بالتّلاميذ.

. الدّعوة إلى إجتماعات دوريّة، وكلّما دعت الحاجة إلى ذلك، مع أطراف الشّراكة لتقييم التّدخّلات واتّخاذ التّدابير اللاّزمة.

. مسك سجلّ الأنشطة المتعلّقة بمهام الخليّة المعدّ للغرض والذي يبقى تحت مسؤوليّته ويشترك في إستعماله أعضاء الخليّة.

. تعيين مستشاري الإعلام والتّوجيه في الخليّة التي ينشطون ضمنها.

. الإستعانة بالأخصّائيين النّفسانيّين الموضوعين على ذمّة المندوبيّات الجهويّة للتّربية للتّعهد بالتّلاميذ ذوي الصّعوبات النّفسيّة.

. الإستعانة بأطراف الشّراكة وكلّ من تُرجى فائدة في تدخّله على غرار مندوب حماية الطّفولة والإدارة الجهويّة للتّكوين المهني والتّشغيل والمندوبيّة الجهويّة للمرأة والأسرة وغيرها من المصالح والهياكل الأخرى.

➢ **المديرين الجهويّين للشّؤون الإجتماعيّة**

- دعوة رؤساء أقسام النّهوض الاجتماعي والوحدات المحلّية للنّهوض الاجتماعي إلى إيلاء الأولويّة للحالات الموجّهة والإشعارات الواردة من خلايا مرافقة التّلميذ والمؤسّسات التّربوية بضمان التّعهد الإجتماعي والنفسي الشامل وفق خصوصيات المهنة ومقتضيات منشور وزيري التّربية والشّؤون الاجتماعية عدد 34/ 06 بتاريخ 19 أفريل 2010 حول الإحاطة بالتّلاميذ المنقطعين عن الدّراسة ومنشور وزير الشّؤون الاجتماعية عدد 19 بتاريخ 10 جويلية 2013 المتعلّق بالمساعدات الظّرفيّة والمساعدات في إطار العمل الاجتماعي المدرسي.

- دعوة الأخصّائيين الاجتماعيّين النّاشطين ضمن خلايا مرافقة التّلميذ إلى:

. التّعهد وفق ما تقتضيه متطلّبات سيرورة التّدخّل الاجتماعي بالتّلاميذ المعنيّين من مراحل ومهام وأنشطة انطلاقا من جمع المعطيات وتشخيص الوضعيّات الإشكاليّة وضبط مخطّط تعهّد شامل وصولا إلى تنفيذ التّدخّل وتقييمه ومن ثمّة إنهائه.

. التّنسيق مع أطراف الشّراكة والعمل ضمن منظومة العمل الشّبكي وفق ما تقتضيه متطلّبات التّعهّد بالتّلاميذ.

www.education.gov.tn

- التّدخل لحلّ الوضعيّات الإجتماعيّة الإشكاليّة ومساعدة التّلميذ والأسرة على تخطّيها وتوظيف مختلف البرامج الإجتماعية للغرض.
- الإستعانة بالأخصّائيين النّفسانيين العاملين بأقسام النّهوض الإجتماعي للتّعهد بالتّلاميذ الذين يواجهون صعوبات نفسيّة تعوق مسارهم الدّراسي.
- الإلتزام بالحضور خلال الإجتماعات وفترات العمل المخصّصة لهم للنشاط ضمن خليّة المرافقة.
- المساهمة في ضبط برنامج الخليّة والإجتماعات الدّورية وتقييم النّشاط والنّتائج واعداد التّقارير الخاصة بنشاطهم.

➢ **المديرين الجهويّين للصحّة**

- الحرص على إيلاء الحالات الموجّهة إلى مصالح الطب المدرسي والجامعي الأولويّة المطلقة في التّعهد الطبّي وتوفير مستلزمات الرّعاية الصّحية اللاّزمة وفق المهام المنوطة بعهدة الطّبيب المدرسي بخليّة مرافقة التّلميذ والتي تتمثّل أساسا في:

- الإصغاء والتّشخيص ودراسة الحالات الصحّية وتحديد مختلف المشكلات.
- المساهمة في ضبط برنامج الخليّة والإجتماعات الدّوريّة وتقييم النشاط والنّتائج وكتابة التّقارير الخاصة بنشاطه.
- القيام بالفحوصات الطّبية والإطّلاع على الملف الطّبي وتعمير بطاقة الإرشادات الرّاجعة له بالنّظر.
- إعداد خطّة للمعالجة والمتابعة والتّوجيه لطب الإختصاص وفق متطلّبات الحالة الصّحية للتّلميذ.
- الإلتزام بالحضور خلال فترات العمل المخصّصة لهم للعمل ضمن خليّة المرافقة.
- تنظيم أيّام تحسيسيّة وتوعويّة حول السّلوكات المحفوفة بالمخاطر بالتّنسيق مع أطراف الشّراكة.

وحرصا على ضمان شموليّة التّعهد بالفئات المعنّية بالسّرعة والفاعلية الضّروريّتين وتيسير مهمة المكلّف بالخليّة، فإن السّيدات والسّادة المديرين والمندوبين الجهويين للتّربية والشّؤون الإجتماعيّة والصحّة مدعوّون إلى أن يضعوا على ذمّة الخليّة:

www.education.gov.tn

. المراجع القانونيّة والوثائق والأدلّة الفنّية المتّصلة بمجال نشاطهم.

. البيانات المتعلّقة بالإطارات والأعوان المكلّفين خاصّة بالملفّات ذات العلاقة وبأطراف الشّراكة والجمعيّات التي يتم التّعامل معها في إطار عقود برامج أو اتّفاقيّات أو غيرها.

ونظرا لما تقتضيه عملية بعث خلايا مرافقة التّلميذ من جهد وما لها من أهميّة في إنجاح المسار الدّراسي للتّلاميذ، ومساعدة المؤسّسات التربويّة على تحقيق رسالتها الشّاملة، فالمرجوّ من كافة المتدخّلين في هذه الخلايا والمسؤولين القطاعيين في كل المستويات الحرص على إنجاز المهام الموكولة لهم بالنّجاعة والفاعليّة اللاّزمتين ومتابعة نشاط هذه الخلايا بما يضمن النجاعة المرجوة منها.

وإنّنا لواثقون في شعور الجميع بالمسؤوليّة وحسّهم الوطني المرهَف تجاه أبنائنا التّلاميذ ممّن هم في حاجة ماسّة إلى الإحاطة والمرافقة وتأمين مختلف الخدمات لفائدتهم ضمانا لمستقبلهم ولفرص متكافئة في التّعليم.

23 جانفي 2015

وزير الشؤون الاجتماعية | وزير التربية | وزير الصحة

وزير الشؤون الاجتماعية
أحمد عماري الشابي

وزير التربية
ناجي الجراية

www.education.gov.tn